

قرة عيون الموحدين (01) باب ما جاء في الرقى والتمايم للشيخ

مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين. سبحان الله وما السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد - [00:00:00](#)

قال الامام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في باب ما جاء في الرقى والتمايم من كتابه التوحيد في الصحيح عن ابي بشير الانصاري رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره - [00:00:46](#)

فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا الا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر او قلادة الا قطعت قوله باب ما جاء في الرقى والتمايم بلا شك ان الرقى فيها تفصيل - [00:01:07](#)

فهناك رقى محمود ونافعة باذن الله سبحانه وتعالى ورقا لا تنفع بل تزيد صاحبها وهنا ورهقا ومن الدليل على الرقى المحمود المشروعة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرضوا علي رقاق - [00:01:28](#)

لا بأس بالرقى ما لم يكن شركا فهذه الرقى تعرض على رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد وفاته تعرض الرقى على كتاب الله قال سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:56](#)

فهذا الدليل الاول على جواز بل وعلى استحباب بعض الرقى على استحباب بعض الرقع اعرضوا علي رقاق لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا والدليل الثاني ان جبريل قد ثبت انه رقى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:17](#)

فقد اتاه واشتكى عليه الصلاة والسلام فجاءه جبريل فقال يا محمد اشتكيت بسم الله اريقك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس وعين حاسد الله يشفيك فجبريل رقى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:43](#)

وهذا الدليل الثاني على مشروعية الرقية بعد قوله اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم تكن شركا والدليل الثالث ان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه كان يرقى كان يقول في رقيته - [00:03:10](#)

للحسن والحسين اعيدكما بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ويقول ان اباكما ابراهيم عليه السلام كان يعوذ بهما اسماعيل واسحاق عليهما السلام وايضا كان يرقى يقول - [00:03:34](#)

اذهب البأس رب الناس اشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما. كان يقول ذلك صلى الله عليه وسلم وكذا امر بالرقية عليه الصلاة والسلام فلما ذهب - [00:04:01](#)

الى اسماء بنت عميس رضي الله عنها بعد ان مات زوجها قتل زوجها عفوا لان الله قال ولا تحسبوا ولا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات استشهد جعفر في غزوة مؤتة - [00:04:24](#)

فامهل النبي ثلاثا ثم ذهب الى زوجته اسماء بنت عميس رضي الله عنها ورأى ابناءها حولها كالافراخ من شدة الضعف فقال عليه الصلاة والسلام ما لي ارى اجسام بني اخي ضارعة - [00:04:44](#)

قالت تسرع اليهم العين يا رسول الله قال فاسترقي لهم. اي اطلبي لهم من يرقيههم وكذا رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجه جارية لام سلمة سفع اي تغير وسوادا تغيرا - [00:05:07](#)

وسوادا فقال ان بها النظرة فاسترقوا لها فاسترقوا لا وقد ثبت ايضا ان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم رقوا رقوا كما في قصة

الديغ الذي مر به الصحابة رضي الله عنهم - 00:05:32

هو لديغ مروا على قرية فسألوا أهلها القرى سألوا أهلها القرى أي حق الضيافة فابوا أن يضيفوهم فما لبس سيد القرية أن لدغ فاتوهم وقالوا أن سيدنا لدغ هل منكم من راقي - 00:05:59

قالوا نام ولكن لن نرقي لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً حتى تجعلوا لنا جعلاً فاتفقوا على قطيع من الغنم فرقاه بعض الصحابة بالفاتحة فبرئ. والنصوص في هذا الباب كثيرة جدا - 00:06:21

فالرقى منها ما هو جائز ومشروع ومستحب ومنها ما لا يجوز ولا يشرع ولا يباح بل هو محرم الرقى بالطلاصل التي لا تفهم أو الرقى بالاوراد التي لم ترد عن رسول الله وفيها - 00:06:44

ما لا يفهم أو بالشركيات أو التي فيها استعانات بالجن كل هذا لا يشرع. لذلك فالنبي قال اعرضوا علي رقاكم. لا بأس بالرقى ما لم يكن شركاً أما التمام وهي التي تعلق في الرقاب - 00:07:13

ففي الجملة في الجملة نستطيع أن نقول أنه لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بسند ثابت أنه علق شيئاً في رقبتة يسترقي به أو أنه أقر صحابياً - 00:07:35

من الصحابة رضي الله عنهم على وجود ذلك في رقابهم. هذا عن الرسول صلى الله عليه وسلم بل ورد أنه نهى أجمالا أن يقول لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر - 00:07:58

أو قلادة إلا قطعت لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر ولا قلادة إلا قطعت وذلك لأن الناس يعتقدون أن القلادة هي التي تدفع الضر التي تدفع الضر وإنما الذي يكشف الضر هو الله - 00:08:22

ويذكر عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه كان يعلق بعض آيات القرآن في رقبة بعض ابنائه الصغار ولكن هذا لم يكن في زمن النبي ولم ينقل أن النبي أطلع عليه - 00:08:48

ولكن لكونه صحابي فاجتهاده موقر في بابه مع أن خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم فالقلائد التي تعلق في الرقاب حتى لو قلنا أنها قرآن الرسول لم يفعلها عليه الصلاة والسلام - 00:09:11

وذلك لأن الشخص سرعان ما يتحول من سؤال الله إلى الاعتماد على هذه التي في رقبتة كأنها التي تدفع. فعلى ذلك فالناس الذين يفعلون الآن في بعض السيارات يأتي بنعل مسلاً - 00:09:35

كانه يقول في وجهك يا حاسد ويعلق في السيارة أو يأتي بيد من خمسة أصابع ويضعها في عين الحساد لتدفع الحسد. أو يعلقها على السيارة من الامام أو من الخلف - 00:09:56

كل ذلك باطل. إنما إذا جوز شيء سيجوز بعض آيات الكتاب العزيز لفعل عبدالله بن عمرو بن العاص معناه نقول أن الأولى أيضاً عدم ذلك لأننا سنرجع إلى مسألة التبرك - 00:10:12

وأحكامها فالتبرك بالقرآن هل نتبرك بالقرآن؟ فسند الأمر إلى الأصل أن التبرك منه تبرك مشروع وتبرك أما غير مشروع إذا قلت كيف أتبرك بالقرآن فإنه مبارك والبركات والخيرات تأتي من قبله. كيف ذلك - 00:10:35

إذا قرأت ارتفعت درجتني ونلت الأجور إذا تدبرته نلت الأجور. إذا تعلمت خيركم من تعلم القرآن وعلمه إذا دعوت إليه هو مبارك علي هذه وجوه بركة تأتي من القرآن بمعنى أنه خير كثير يأتي من القرآن بأذن الله - 00:11:02

لكن ما ورد أن الرسول كان يمسح رأسه بالقرآن أو بالمصحف ويدلك به جسمه لم يرد أن الرسول كان يفعل ذلك. فإذا التبرك بالقرآن سيكون منه محمود ومنه مختلق مبتدأ - 00:11:28

فالذي يأتي بالمصحف ويدلك به الجسم يدلك به الجسم؟ قل له صنيعك لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولئن سترجع أيضاً إلى تعليق بعض الآيات على الحوائج - 00:11:47

قد يكون مباركا كيف إذا علق لوحة مكتوب عليها قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم على مدخل في رجال أو نساء أو اختلاط حصل خير واستفاد ناس وغضوا أبصارهم فاثبوا فجاءت البركة جاء الثواب - 00:12:06

لكن اذا انا مزين الحائط باية قل من يغضوا من ابصارهم قصدي تزيين الحائط حينئذ قل هذا غير محمود ولا مشروط فالتمايم التي
تعلق في الرقاب الاصل ان الرسول لم يصنعها - [00:12:31](#)

ثانيا اذا كانت قرآنا استساغ بعض الصحابة ذلك كما روي وليحرر عن عبدالله بن امر وتمسك اخرون بالاصل وهو عدم وجود مثل ذلك
عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:12:50](#)

هذا اختصارا واجمالا وهذا الذي ذكره المصنف رحمه الله عن ابي بشير الانصاري رضي الله عنه انه كان مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بعض اسفاره فارسل رسولا الا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر. او قلادة الا قطعت حتى لا - [00:13:13](#)

تعلق قلب الشخص بالقلادة ويظن انها تكشف الضر او تدفع العين او تجلب الخير او نحو ذلك سم اورد بعض الاحاديث لا تخلو من
مقال مثل حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا - [00:13:44](#)

ان الرقى والتمايم والتولة شرك ان الرقى والرقى معروفة وقوله ان الرقى شرك لابد ان تحمل على رقى معينة ان ثبت الخبر ولا اراه
يثبت والاطلاق هنا لابد فيه من تفصيل لانه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم رقى - [00:14:07](#)

فهذا الاجمال خطأ ان الرقى والتمايم والتولة شرك الحديث ضعيف اولاً. والاجمال في امر الرقى خطأ اذ لابد من التفصيل في الرقية
لكن ان ثبت الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حملناه على - [00:14:32](#)

اللائق به الذي يليق ان ينسب الى رسول الله حتى لا تتعارض النصوص الواردة عنه عليه الصلاة والسلام فسنقول ان المراد بالتمايم هنا
ان عفوا المراد بالرقى وان الرقى غيث المشروعة والتمايم تقدم الحديث عليها بعض الشيء - [00:14:53](#)

والتولة شيء كانت المرأة تصنعه تزعم انه يحبب زوجها فيها يحببها الى زوجها فهذا من الشرك انما الذي يحبه المرأة الى زوجها ان
تسأل ربنا ذلك لان الميقي من الله سبحانه والمحبة - [00:15:18](#)

من الله سبحانه وتعالى اذ له قال والقيت عليك محبة مني ولتصنع على عيني فمن القى على موسى عليه السلام محبة في قلوب
الناس من الذي قذف محبة موسى عليه السلام في قلوب الناس؟ انه الله سبحانه - [00:15:46](#)

والقيت عليك محبة مني ولتصنع على عيني وقال تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات سيجعل لهم الرحمن ودا اي محبة في قلوب
العباد. وايضا في هذا الصدد قال سهيل بن ابي صالح لابيه يا ابي - [00:16:14](#)

اني ارى الناس اني ارى الله او اني اظن ان الله يحب عمر ابن عبد العزيز قال يا بني وكيف عرفت ذلك قال لان المؤمنين يحبونه
المؤمنون يحبونه. والله يقول ان الذين امنوا وعملوا الصالحات - [00:16:40](#)

سيجعل لهم الرحمن ودا فالتولة باطلة من اصلها اذ لم تصنع ذلك نساء النبي عليه الصلاة والسلام وايضا الاعتماد عليها انصراف من
الاعتماد على الله الى هذه الدول نعم هنالك اسباب مادية - [00:17:02](#)

تجلب المحبة بين الزوجين ومشروعة وعليها نصوص منها الهدية فالنبي قال تهادوا تحابوا. تهادوا تحابوا ومنها من هذه الاشياء ايضا
بعد الهدية العفو عن الناس ولا تستوي الحسنة ولا السيئة - [00:17:28](#)

ادفع بالتي هي احسن فاذا الذي بينك وبينه عداوة كانه ولي حميم. ومنها القاء السلام وافشاؤه اولاً ادلكم على شيء اذا فعلتموه
تحاببتم؟ افشوا السلام بينكم فالاتجاه الى هذه المسائل التي تجلب المحبة - [00:17:56](#)

والتي وردت فيها نصوص اولى من الشعوذات ومن الخرافات اولى من الشعوذات ومن الخرافات قد تستبدل المرأة هذه الشعوذات
طوال بامر اخر معسوس محسوس مثل حسن التبايل لزوجها او الكلمة الطيبة التي تكلم بها زوجها او اكرام - [00:18:19](#)

والدي زوجها كلها امور تجلب المحبة ومنصوص عليها قال وعن عبدالله بن عكيم رضي الله تعالى عنه مرفوعا عبدالله بن عكيم
مختلف في صحبته والازهر عدما الازهر عدما من تعلق شيئا وكل اليه - [00:18:46](#)

من تعلق شيئا وكل اليه وسنده ايضا ضعيف الذي يعلق شيئا في الغالب سينتقل بعد ذلك للاعتماد عليه بالتدريج انتقل الى الاعتماد
عليه بالتدريج قال الشارح التميمي شيء يعلق على الاولاد يتقون به العين - [00:19:17](#)

لكن اذا كان المعلق من القرآن فرخص به بعض السلف اشكاليته انه مروى عن عبدالله بن عمرو وفي سند ابن اسحاق مدلس وقد

عنعنن فلخص فيه بعض السلف وبعضهم لم يرخص فيه. ويجعله من المنهي عنه. منهم ابن مسعود رضي الله - [00:19:40](#)

عنه قال والرقى وهي التي تسمى العزائم وخص منه الدليل ما خلا من الشرك فقد رخص فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من

العين والحمى والدولة شيء يصنعونه. يزعمون انه يحب المرأة الى زوجها والرجل الى امرأته - [00:20:05](#)

روى الامام احمد عن الرويف ان قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا روييفا لعل الحياة تطول بك فاخبر الناس ان من عقد

لحيته او تقلد وترا - [00:20:32](#)

او استنجى برجيع دابة او عظم فان محمدا صلى الله عليه وسلم بريء منه الحديث ايضا معلول وضعيف وقوله من عقد لحيته هل

مجرد عقد اللحية يستوجب البراءة ان يتبرأ منه الرسول - [00:20:49](#)

او انه يعقد اللحية لدفع عين فالظاهر لارتباطه بابواب العقيدة هنا ان ثبت الخبر ولا يثبت او تقلد وترا الى اخره فان محمدا بريء منه

انه يتعلق بامر المعتقد فكأن بعضهم كان يعقد اللحية. او يضفر بعضها ببعض يربط بعض الشعر ببعض. حتى يكون صعب على الجن

ان يتجه - [00:21:13](#)

اليه ويخرقه وهذا بلا شك باطل. مع ان الخبر لا يسبب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وعن سعيد بن جبير قال من قطع

تميمة من انسان كان كعدل رقبة رواه وكيا. ولا يثبت كذلك - [00:21:42](#)

قال وله عن ابراهيم قال كانوا يكرهون التمايم كلها من القرآن وغير القرآن من القرآن وغير القرآن هذا ليس في عن ابراهيم حكى عن

القوم المحيطين به. فابراهيم النخاعي من الكوفة يحكي عن اصحاب - [00:22:05](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم الذين نزلوا الكوفة لكن من نزل الشام لم يرههم ابراهيم. ومن كانوا يقطنون المدينة لم يرههم ابراهيم

وهكذا ينبغي ان تفهم بعض هذه الآثار. فان تابعيا مثلا مثلا كالوارد في حديث - [00:22:28](#)

او في اثر كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. اظن عبدالله بن شقيق يقول لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة كان

اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر الا الصلاة. هو يحكي عن الصحابة الذين رأهم - [00:22:56](#)

والا فهناك من الصحابة من يرى رأيا اخر. ولما ذكر حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه الحديثة المختلف في رفعه ووقفه يدرس الاسلام

كما يدرس وشي الثوب. ان يمحي الاسلام وتمحي معالمه كما تمحي اللوان التي على الثوب - [00:23:20](#)

ويسرا على كتاب الله في ليلة فلا يبقى في الارض منه اية فيقول الشيخ الكبير لا اله الا الله فيقول له ابن يا ابتي ما هذه الكلمة التي

تقولها يقول - [00:23:45](#)

يا بني وجدنا اباونا يقولنا فنحن نقولها قال صلة لحذيفة تنفعهم لا اله الا الله ولا صلاة ولا صيام قال تنفعهم يا صلة تنفعهم يا صلة. هذا

صحابي اخر له رأي اخر في هذا الباب - [00:24:06](#)

وان كانت هناك توجيهات لمثل هذا. فالشاهد ان التابعة قد يقول كان الصحابة يرون كذا. وهو انما يحكي عن الصحابة الذين رأهم ولا

تعلق له بالصحابة الذين لم يرههم ماتوا ولم يدركهم او لا تعلق لهم بالصحابة - [00:24:28](#)

ايها الذين كانوا في بلدة اخرى والله اعلم قال في مسائل تفسير الرقى والتمايم تفسير التولة ان هذه من الشرك من غير استثناء. تقدم

الكلام على ذلك. ان بالكلام ان الرقية بالكلام من العين والحمى ليس من ذلك. بالاذكار. قال - [00:24:54](#)

ان التميمة اذا كانت من القرآن اختلف العلماء. هل هي من ذلك ام لا السادسة وان اختلف العلماء لكن لا نستطيع ان نحكم على

صحابيهم بانه كان شركا ولم ينكر عليه من سائر الصحابة ذلك - [00:25:24](#)

ان تعليق الاوتار على الدواب من العين من ذلك الوعيد الشديد على من تعلق وترا فضل ثواب من قطع تميمة من انسان ان كلام

ابراهيم لا يخالف ما تقدم من الاختلاف لان مراده اصحاب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه - [00:25:42](#)

اه بهذا القدر اجتزى والدرس القادم ذو اهمية اذ هو في التبرك والتبرك باب واسع جدا لابد ان نفذ له درسا مستقلا ان شاء الله الدرس

القادم باذن الله في التبرك. وما يتعلق به من احكام. ملجائز منه وما الممنوع؟ بارك الله فيكم - [00:26:05](#)

وجزاكم الله خيرا بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد يقول الاخ السائل كيف نجمع بين حديثي لا يسترقون

وجواز طلب الرقية لا اختلاف لان قوله عليه الصلاة والسلام لا يسترقون اي لا يطلبون الرقية لانفسهم - 00:26:31
اما ما حس الرسول عليه الصلاة والسلام عليه من الرقية انما كان لغيره. استرقوا لها. استرقي لهم. اما لنفسه فلا. جواز طلب الرقية
للاخرين ليس من للنفس جواز طلب الرقية - 00:26:55
اظن ما تعرضنا لطلب الرقية للنفس. طلب الرقية للنفس يكره لان السبعين الف للذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يسترقون. وورد
في المسند بسند يحسن من اكتوى او استرقى وقد برئ من التوكل - 00:27:14
اما قول القائل اسألك بحق نبينا محمد فلم يرد مثله السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:27:33